

## غريب الحديث لابن قتيبة

وليُّها رجلاً على أن يزوجه الآخر ويعقد بينهما النكاح على ذلك من غير مَهْر  
وكان الرجل يقول للرجل في الجاهلية شاعِرٌ ني أي زوِّجني أختك على أن أزوِّجك ابنتي  
وقيل لذلك شِغار لأنَّ كل واحد منهما يشعر إذا نكح وأصلُّ الشِّعْر للكلب وهو أن يرفع  
إحدى رجليه ويبول فكُنِيَ بذلك عن النكاح إذا كان على هذا الوجه وجعل له علماً كما  
قيل للزنا سفاح لأنَّ الزَّانِيَيْن يتسافحان يسفح هذا الماء أي يصبُّه ويسفح هذا أما  
النُّطْفة وأما الماء الذي يغتسلان به فكُنِيَ بذلك عن الزَّنا وجُعِلَ له علماً .  
وكان الرجل في الجاهلية يلقي المرأة فيقول لها سافحيني فيكون ذلك عنده أحسن من أن  
يقول : زانيني .

العسيلة .

أمَّا العُسيْلَةُ التي تَذُوْقُهَا المرأة في النكاح من الزوج وتَحِلُّ بها للمطالِق ثلاثاً  
فإنَّها تصغير العَسَل وإنَّما صُغِّرَ بالهاء لأنَّ العَسَل يُؤنَّث ويذكَّر والأغلب عليه  
التأنيث قال الشَّماخ .

[ من الطويل ] ... كأنَّ عَيونَ النَّاطِرِينَ تشوقُها ... بها عَسَلٌ طابت يدَا من  
يشورها ... .

وكذلك الضَّرَب وهو العَسَل الغليظ يذكَّر ويؤنَّث